الأمم المتحدة S/2018/475

مجلس الأمن

Distr.: General
18 May 2018
Arabic
Original: English

رسالة مؤرخة ١٧ أيار/مايو ٢٠١٨ موجهة إلى الأمين العام من الممثلين الدائمين لبيرو والسويد والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية لدى الأمم المتحدة

تود السويد وبيرو، بصفتهما الرئيسين المشاركين لفريق الخبراء غير الرسمي المعني بالمرأة والسلام والأمن، وفي إطار من التعاون الوثيق مع المملكة المتحدة، إطلاعكم على موجز لوقائع الاجتماع الذي عُقد في ٢٩ آذار/مارس ٢٠١٨ بشأن المرأة والسلام والأمن في العراق.

ونرجو ممتنين تعميم هذه الرسالة ومرفقها باعتبارهما وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(*توقيع*) غوستافو **ميسا – كوادرا**
الممثل الدائم لبيرو لدى الأمم المتحدة

(*توقيع*) أولوف **سكوغ**
الممثل الدائم للسويد لدى الأمم المتحدة

(*توقيع*) كارين **بيرس**
الممثلة الدائمة للمملكة المتحدة لدى الأمم المتحدة

230518 220518 18-08092 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

مرفق الرسالة المؤرخة ١٧ أيار/مايو ٢٠١٨ الموجهة إلى الأمين العام من الممثلين الدائمين لبيرو والسويد والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية لدى الأمم المتحدة

فريق الخبراء غير الرسمي المعني بالمرأة والسلام والأمن

موجز لوقائع الاجتماع المعقود في ٢٩ آذار/مارس ٢٠١٨ بشأن العراق

عقد فريق الخبراء غير الرسمي المعني بالمرأة والسلام والأمن اجتماعا بشأن المرأة والسلام والأمن في العراق، في إطار متابعته للاجتماع الذي عقد في حزيران/يونيه ٢٠١٧ (انظر S/2017/624). واستمع الأعضاء إلى إحاطة قدمتها نائبة الممثل الخاص للأمين العام لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق (البعثة)، وبرفقتها ممثلون للبعثة وفريق الأمم المتحدة القطري. وقدمت نائبة الممثل الخاص لمحة شاملة عن التطورات الرئيسية التي استجدت منذ اجتماع العام الماضي والتقدم المحرز في تنفيذ الالتزامات المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن والتحديات التي تكتنف ذلك. وأكدت أيضاً أن حماية المرأة وتمكينها سيظلان من الأولويات الرئيسية للبعثة.

وطرحت الدول الأعضاء أسئلة عن الاستراتيجيات الرامية إلى زيادة مشاركة المرأة في السياسة وصنع القرار، وموقف الحكومة بشأن الملاجئ، والتعديلات المقترح إدخالها على قانون الأحوال الشخصية، والجهود المبذولة لإلغاء المادة ٤٠٩ من قانون العقوبات العراقي التي تخفف العقوبة على ما يسمى القتل بدافع ”الشرف“، وعن النساء والفتيات اللاتي ما زلن في قبضة تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (المعروف أيضاً باسم داعش)، ونقص التمويل اللازم لخطة العمل الوطنية بشأن قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) عن المرأة والسلام والأمن. والتمست الوفود إيضاحات بشأن تعميم مراعاة المنظور الجنساني في البعثة والتوصية الصادرة عن فريق الاستعراض الخارجي، متابعةً لتقييمه الأخير للبعثة، التي يدعو فيها إلى إدماج وحدة حماية المرأة في مكتب حقوق الإنسان. وركزت أسئلة أخرى على إشراك المجتمع المدني في جمع الأدلة اللازمة لفريق التحقيق الذي سيجري إنشاؤه قريباً لدعم الجهود الرامية إلى محاسبة تنظيم الدولة الإسلامية (داعش) على الجرائم المرتكبة في العراق، والأعمال التحضيرية لوضع خطة عمل وطنية ثانية، وإدماج القضايا الجنسانية في برنامج التعافي والصمود الذي أطلقه الأمين العام في ١٤ شباط/فبراير ٢٠١٨ في مؤتمر الكويت الدولي لإعادة إعمار العراق. ودعت عدة دول أعضاء إلى إدراج الخبرات الجنسانية، باعتبارها من الكفاءات المطلوبة، ضمن اختصاصات فريق التحقيق المعني بالجرائم التي ارتكبها تنظيم الدولة الإسلامية (داعش) في العراق، والتشدد في إدماج اعتبارات المرأة والسلام والأمن في المفاوضات المقبلة التي ستجري من أجل تجديد ولاية البعثة والمناقشات المتعلقة بالميزانية داخل اللجنة الخامسة للجمعية العامة.

وتبادل المشاركون المعلومات عن المشاركة السياسية للمرأة، وخطة العمل الوطنية بشأن المرأة والسلام والأمن، ومنع وقوع العنف الجنسي المتصل بالنزاعات وسبل التصدي له، وغير ذلك من قضايا حقوق الإنسان التي تؤثر على النساء والفتيات بشكل خاص، والعمل الذي تقوم به البعثة والفريق القطري. فعلى سبيل المثال، أحرز العراق تقدما في تعزيز التمثيل السياسي للمرأة: فتخصص للمرأة نسبة لا تقل عن ٢٥ في المائة على الأقل من المناصب التشريعية المنتخبة، وهناك وجود واضح لسياسيات

وقائدات للمجتمع المدني على كل من الصعيد الوطني وصعيد المحافظة. ومع ذلك، لا يزال تمثيل المرأة ناقصا على جميع المستويات. فلا توجد في مجلس الوزراء سوى امرأتين، ولم تشمل المفوضية العليا المستقلة للانتخابات التي تتولى قيادة تنظيم الانتخابات البرلمانية التي عقدت في شهر أيار/مايو امرأة واحدة، على الرغم من الدعوة المستمرة من جانب الأمم المتحدة. وما فتئت الأمم المتحدة تحث على تعيين مزيد من النساء في الأدوار القيادية السياسية وإشراكهن في المفاوضات المتعلقة بتشكيل الحكومة بعد الانتخابات، سواء من خلال تنظيم حملات التوعية وحلقات العمل التقنية، أو من خلال تقديم المساعدة والدعم التقنيين إلى الفريق المعني بالشؤون الجنسانية التابع لمفوضية الانتخابات، أو في إطار الاتصالات بين الأمم المتحدة وكبار القادة في العراق. وفي نهاية عام ٢٠١٧، قادت جماعات المجتمع المدني النسائية احتجاجا شعبيا كبيرا لمعارضة إدخال تعديلات على قانون الأحوال الشخصية من شأنها أن تشكل تعديا على حقوق النساء والفتيات، مثل خفض السن القانونية للزواج أو إجازة تعدد الزوجات قانونا. وقد نجحت كل من الجماعات النسائية والنائبات في البرلمان حتى الآن في الحيلولة دون اعتماد هذه التعديلات التي تقترح بصفة دورية. وهذا يدل على أهمية مشاركة المرأة وتمثيلها على الصعيد السياسي لصون حقوق المرأة.

ومنذ الاجتماع السابق لفريق الخبراء غير الرسمي، عملت الحكومة على تسريع جهودها الرامية إلى تنفيذ خطة العمل الوطنية، من خلال إنشاء فريق تنسيق وطني برئاسة الأمين العام لمجلس الوزراء، يضم ممثلين رفيعي المستوى من الحكومة الاتحادية وحكومة إقليم كردستان. وتعاونت الجماعات النسائية مع السلطات المحلية على وضع واعتماد خطط محلية في محافظات بغداد وديالى والأنبار والبصرة والديوانية. وسيتم إطلاع مجلس الأمن في وقت لاحق من عام ٢٠١٨ على تقرير رسمي بالنتائج والإنجازات التي تحققت حتى الآن، وتعمل الجهات الفاعلة الوطنية على إعداد النسخة المقبلة من خطة العمل. وقد نوقشت كل من الخطة الحالية والمقبلة في مؤتمر استضافته مؤخراً الأمم المتحدة، حيث أدلى رئيس الوزراء حيدر العبادي بكلمة رئيسية ركز فيها على الإدماج والتعددية. وقد أوصت البعثة وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) بأن ترتقي آلية التنسيق الرئيسية لخطة العمل الوطنية، وهي فرقة العمل المشتركة بين القطاعات، إلى المستوى الوزاري بعد الانتخابات، الأمر الذي من شأنه أن يزيد فرص تخصيص الاعتمادات في الميزانية، في وقت لا يزال فيه الافتقار إلى الموارد يعوق تنفيذ كل من الخطط الوطنية والمحلية.

وزارت الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع العراق في آذار/مارس. وخلال زيارتها، تم التصديق على خطة تنفيذ البيان المشترك بشأن منع وقوع العنف الجنسي المتصل بالنزاعات والتصدي له، وافتُتح في بغداد مأوى حكومي للناجيات من العنف الجنساني، تديره وزارة العمل والشؤون الاجتماعية بدعم من صندوق الأمم المتحدة للسكان. وكان هذا أول ملجأ في العراق خارج إقليم كردستان، حيث توجد بالفعل ثلاثة ملاجئ من هذا القبيل، وهناك خطط لبناء أربعة ملاجئ أخرى في بقية أنحاء العراق، ابتداءً من الموصل. وقد أعربت المنظمات غير الحكومية عن قلقها إزاء مشاريع المبادئ التوجيهية المتعلقة بأساليب عمل الملاجئ لأنها تقتضي أن يحال الناجون عن طريق محكمة الأسرة الوطنية، التي سبق أن وصفت بأنها من العوائق التي تحول دون دخول تلك الملاجئ. ولا تزال هناك ثغرات ذات شأن في تقديم الخدمات للناجيات، وخاصة في مجال الصحة العقلية على المدى الطويل، ودعم سبل المعيشة الاقتصادية، وحماية الأطفال المولودين نتيجة للاغتصاب. وعلى الرغم من أن الناجين ينتمون إلى مجموعة واسعة من الطوائف، فلم يقم سوى قلة من الزعماء الدينيين بإدانة العنف

وإبعاد الوصمة عن الضحايا. وبسبب تحرير العديد من النساء والفتيات من سيطرة وإشراف تنظيم الدولة الإسلامية (داعش)، يجب أن يتحول التركيز إلى إعادة التأهيل وإعادة الإدماج وضرورة تقديم الدعم للنساء والأطفال، وبذل الجهود من أجل إصلاح النسيج الاجتماعي، واستعادة تماسك المجتمع. وقد كان التيار المتصاعد للتطرف المصحوب بالعنف والتعدي على حقوق المرأة موضع نقاش لسنوات عديدة، ولكن تراجع ذلك التيار ترك النساء والأطفال عرضة أيضا لأشكال أخرى من العنف، بما في ذلك الزواج القسري، والقتل دفاعا عن الشرف، والوصمات المتعددة والمتقاطعة، ومنها وصمة الارتباط بالجماعات المتطرفة العنيفة واستهداف الأقليات العرقية والدينية عن طريق العنف الجنسي من أجل مهاجمة هويات الجماعات وتغييرها. وكذلك يمكن أن يمنع خطر التعرض للأعمال الانتقامية، بما في ذلك جرائم الشرف وغيرها من أشكال العنف، العودة الآمنة للنساء والفتيات وأن تعوقها. وقد أحرز تقدم كبير في وضع إطار للرصد من أجل توثيق العنف الجنسي المرتكَب من جميع الأطراف، ولكن على الرغم من أن جرائم العنف الجنسي التي يرتكبها تنظيم الدولة الإسلامية (داعش) قد صُنّفت بأنها جرائم حرب، وجرائم ضد الإنسانية وجرائم إبادة جماعية، وإرهاب، فلم يتعرض أحد من الجناة للمساءلة القانونية حتى وقت كتابة هذه المذكرة.

واتفقت الحكومة والأمم المتحدة مؤخرا على اختصاصات فريق التحقيق من أجل دعم الجهود العراقية الداخلية الرامية إلى محاسبة تنظيم الدولة الإسلامية (داعش) على جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية والإبادة الجماعية، حسب المطلوب بموجب قرار مجلس الأمن ٢٣٧٩ (٢٠١٧)، وسيقوم وكيل الأمين العام للشؤون القانونية بزيارة العراق، بصحبة فريق قانوني، للنهوض بالأعمال التحضيرية لهذا الفريق. وتضطلع هيئة الأمم المتحدة للمرأة بتدريب المنظمات غير الحكومية المحلية دعماً لها فيما تبذله من جهود للتوثيق. كذلك تعمل الهيئة في شراكة مع وزارة العدل على دعم المهنيين العاملين في مجال العدالة فيما يتعلق بقضايا العنف الجنساني. وستكفل فرقة العمل المعنية بالقضايا الجنسانية في العراق التابعة للأمم المتحدة والفريق القطري تعميم مراعاة المنظور الجنساني طوال عملية التحقيق.

وفي الوقت الراهن، تتبع الوحدة الاستشارية للشؤون الجنسانية في البعثة لمكتب الممثل الخاص للأمين العام، ويناسب هذا الهيكل البعثة جيداً لأنه الأنجع في ضمان تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع مجالات عمل البعثة.

ويغطي برنامج التعافي والصمود الذي أطلقه الأمين العام فترة عامين ويشمل تسعة مجالات تُعنى بتنشيط المجتمعات المحلية، وتشجيع عمليات العودة المستدامة، ودعم الناجيات، وتعزيز المشاركة السياسية والمصالحة. ويعكف الفريق القطري حالياً على إعداد ورقات شاملة للمجالات التسعة، ومن بينها المساواة بين الجنسين. ويدرك الفريق تماماً أن عدم التصدي لمسألة إعادة إدماج الناجيات من العنف الجنسي والجنساني، وسبل العيش الاقتصادية للمرأة، سيؤثر سلبا على جهود إعادة الإعمار.

وبالإضافة إلى ذلك، قدمت البعثة بياناً تفصيلياً بالخبرات الجنسانية والتوازن بين الجنسين في نطاق البعثة، ومعلومات مستكملة بشأن مسألتين تتعلق إحداهما بالنساء والفتيات الأيزيديات في الأسر والأخرى بالمادة ٤٠٩ من قانون العقوبات العراقي، المتعلقة باحتجاج الدفاع بمسألة 'الشرف' لتخفيف التهم الموجهة إلى الذكور الذين يرتكبون أعمال القتل والعنف ضد النساء أو أفراد الأسرة. وفي ١ نيسان/ أبريل ٢٠١٨، ووفقا لإدارة شؤون الأيزيديين، كان ١٥٤ ٣ من الأيزيديين (٤٧١ ١ امرأة و ٦٨٣ ١ رجلاً) ما زالوا في قبضة تنظيم الدولة الإسلامية (داعش). وبالإضافة إلى ذلك، هناك حوالي ٢٠٠ ١ من الشيعة

التركمان (من بينهم نحو ٦٠٠ امرأة و ٢٥٠ طفلاً) أفيد بأنهم في عداد المفقودين. ومن المستحيل معرفة عدد الذين لا يزالون على قيد الحياة من هؤلاء الضحايا. وعلى الرغم من حملات الضغط والتوعية المستمرة من جانب الأمم المتحدة وجماعات المجتمع المدني، لا تزال المادة ٤٠٩ سارية في العراق – باستثناء إقليم كردستان، الذي ألغيت فيه منذ ثلاث سنوات. ووفقا لما أفادت به وحدة حماية الأسرة والطفل في وزارة الداخلية، بلغ عدد حالات ما يُطلق عليه 'جرائم الشرف' التي أُبلِغت بها الشرطة وأحيلت إلى المحاكم ٢٧٢ حالة في عام ٢٠١٧، وهو ما يمثل زيادة عن عدد الحالات التي تم إبلاغ الشرطة بها في عام ٢٠١٦، وهو ٢٢٤ حالة. وإضافة إلى ذلك، كانت هناك ٤٠٠ ٣ حالة من حالات العنف المنزلي أُبلِغت عنها الشرطة في عام ٢٠١٧ (مقارنة بما عدده ٢٠٠ ٣ حالة في عام ٢٠١٦). وتواصل البعثة، في تقاريرها المنشورة، التوصية بأن تلغي الحكومة المادة ٤٠٩ وأن تصدر توجيهات تقتضي من المسؤولين عن إنفاذ القانون وإقامة العدل إجراء تحقيق سريع ونزيه في جميع الادعاءات المتعلقة بالعنف ضد المرأة، لا سيما ''جرائم الشرف'' المشتبه في ارتكابها، وذلك لضمان محاسبة الجناة. ويعمل مكتب حقوق الإنسان التابع للبعثة بشكل وثيق مع الجهات صاحبة المصلحة، وبخاصة مع منظمات المجتمع المدني واللجان البرلمانية المختصة والمسؤولين الحكوميين، من أجل التشجيع على وضع مشروع قانون لحماية الأسرة (مشروع قانون لمكافحة العنف المنزلي)، يتضمن تدابير لمنع العنف الجنسي والعنف الجنساني وتوفير الحماية للضحايا الناجيات، وضمان مساءلة مرتكبي أعمال العنف، وفقا للمعايير الدولية.

وأعلنت هيئة الأمم المتحدة للمرأة، بوصفها أمانة فريق الخبراء غير الرسمي، أن صندوق المرأة للسلام والعمل الإنساني سوف يستخدم قريباً لتمويل الأنشطة المضطلع بها في العراق. وقامت الهيئة أيضاً بتذكير الأعضاء بأن التوصيات الصادرة عن الاجتماعات السابقة لا تزال ذات صلة لها وجاهتها وقدمت بعض التوصيات الإضافية، التي تشمل ما يلي:

- ينبغي الحفاظ في القرارات المقبلة بشأن العراق على الصيغة الحالية المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وحقوق المرأة والأقليات. وبالإضافة إلى ذلك، قد يرغب مجلس الأمن في التوصية بأن تتضمن أي عبارات تشير إلى فريق التحقيق المنشأ عملا بالقرار ٢٣٧٩ (٢٠١٧) إشارة إلى الخبرات الجنسانية وإلى استهداف النساء اللواتي لا يمتثلن للأدوار المرسومة للجنسين.

- ينبغي أن يواصل المجلس رصد مشاركة المرأة في صنع القرار بشكل عام، وفي الانتخابات على وجه الخصوص، خلال فترة ما بعد الانتخابات وتشكيل الحكومة، والمصالحة الوطنية، ومبادرة التسوية الوطنية، بما في ذلك فيما يتعلق بإنشاء المجالس النسائية للسلام في المناطق المحررة، وأي حوار سياسي بين الحكومة وحكومة إقليم كردستان. وينبغي أن يدعم المجلس استخدام التدابير الخاصة المؤقتة لضمان حد أدنى من تمثيل المرأة في صنع القرار داخل الأحزاب السياسية، وفي التعيين بالمناصب الحكومية.

- ينبغي أن يطلب الرئيسان المشاركان لفريق الخبراء غير الرسمي مزيدا من المعلومات عن إدماج الاعتبارات الجنسانية في الجهود المبذولة لمكافحة الإرهاب في العراق، وفي مشروع الاستراتيجية الوطنية للبلد، وعن المساعدة التي تقدمها الأمم المتحدة في هذا الصدد، في ضوء الزيارة التي قام بها مؤخرا إلى العراق رئيسا مكتب مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب.

- ينبغي إيلاء اهتمام خاص للانتعاش الاقتصادي للمرأة، بوصفه مسألة ذات أهمية حاسمة، مع مراعاة التزام الأمين العام بتخصيص ١٥ في المائة من جميع صناديق بناء السلام والإنعاش للاعتبارات الجنسانية وتمكين المرأة.

وأعرب الرئيسان المشارِكان عن شكرهما لمقدمي الإحاطات لفريق الخبراء غير الرسمي على مشاركتهم في الاجتماع. والتزما كذلك ببذل جهود للمتابعة مع شتى الجهات الفاعلة لمناقشة أيّ منها يمكن أن يمسك بزمام القيادة في تنفيذ التوصيات المذكورة أعلاه، وحثّا جميع الأعضاء على تسليط الضوء على تلك القضايا في أثناء المفاوضات المتعلقة بتجديد ولاية البعثة.